

الأصول الأصيلة

[51] أحمد بن حاتم بن ماهويه قال (1): كتبت إليه يعني ابا الحسن الثالث (ع) أسأله: عن أخذ معالم ديني؟ - وكتب اخوه ايضا فكتب اليهما: فهمت ما ذكرتما فاصمدا في دينكما على كل مسن في حينا وكل كثير القدم في امرنا فانهم كافوكما ان شاء الله. وروى ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن محمد بن عبد الله ومحمد بن يحيى جميعا عن عبد الله بن جعفر الحميري قال: اجتمعت انا والشيخ أبو عمرو عند احمد بن اسحاق (الى ان قال): اخبرني أبو علي احمد بن اسحاق عن ابي الحسن (ع) قال: سألته وقلت: ومن أعامل؟ أو عن أخذ؟ أو: قول من اقبل؟ - فقال له: العمري ثقتي فما ادى اليك عني، فمعنى يؤدي، وما قال لك عني، فعني يقول، فاسمع له وأطع فانه الثقة المأمون (2). اخبرني أبو علي انه سأل ابا محمد عن مثل ذلك فقال له: العمري وابنه ثقتان، فما أديا اليك عني فعني يؤديان، وما قال لك فعني يقولان فاسمع لهما وأطعهما فانهما الثقتان المأمونان، الحديث (3) وفي الاحتجاج عن ابي محمد العسكري (ع) وفي تفسيره (ع) ايضا قال: قال الحسين بن علي عليهما السلام (4): من كفل لنا يتيما قطعته عنا محنتنا باستتارنا، فواساه من علومنا التي سقطت إليه حتى ارشده وهواه قال الله عز وجل: يا ايها العبد الكريم المواسي انا اولي

1 - مأخوذ من الفوائد المدنية (ص 150) وهو
في مسائل الشيعة في كتاب القضاء في باب وجوب الرجوع في القضاء والفتوى الى رواة الحديث من الشيعة (انظر الحديث الرابع والاربعين من الباب، ج 3 من طبعة امير بهادر ص 387). 2 و
3 - نقلهما صاحب الوسائل في كتاب القضاء في باب 11 (ج 3، ص 385 طبعة امير بهادر). 4 - نقله المجلسي (ره) عن الكتابين المشار اليهما في هذا الكتاب في المجلد الاول من البحار في باب ثواب الهداية والتعليم (ص 72 من طبعة امين الضرب) قائلا بعده " بيان - قطعته عنا محبتنا باستتارنا اي كان سبب قطعه عنا انا احببنا الاستتار عنه لحكمة، وفي بعض النسخ محنتنا بالنون وهو اظهر ". (*)